[198] فيأخذ بأشدهما على بدنه، وا لقد أعتق ألف مملوك لوجه ا عزو جل، دبرت (1) فيهم يداه، وا ما أطاق عمل رسول ا صلى ا عليه وآله من بعده أحد غيره، وا ما نزلت برسول ا صلى ا عليه وآله نازلة قط إلا قدمه فيها ثقة منه به، وإنه كان رسول ا صلى ا عليه وآله ليبعثه برايته، فيقاتل جبرئيل عن يمينه، وميكائيل عن يساره، ثم ما يرجع حتى يفتح ا عزوجل له (2). 2 - وعنه، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن أبيه، عن حماد بن عيسى (3)، عن حريز بن عبد ا (4)، عن بحر السقاء (5)، قال لي أبو عبد ا عليه السلام: يا بحر حسن الخلق يسر، ثم قال: ألا أخبرك بحديث ما هو في أيدي أحد من أهل المدينة ؟ قلت: بلى. قال: بينا (6) رسول ا صلى ا عليه وآله ذات يوم جالس في المسجد إذ جاءت جارية لبعض الانصار، وهو قاعد، فأخذت بطرف ثوبه، فقام لها النبي صلى ا عليه وآله فلم تقل شيئا، ولم يقل لها النبي صلى ا عليه وآله شيئا، حتى فعل ذلك ثلاث مرات، فقام لها النبي صلى ا عليه وآله في الرابعة وهي خلفه، فأخذت هدبة (7) من ثوبه ثم

(1) قال الجزري: الدبر بالتحريك: الجرح الذي يكون في ظهر البعير. (2) الكافي ج 8 / 164 ح 175 - وعنه البحار ج 41 / 130 ح 41 - والبرهان ج 3 / 118. وصدره في الوسائل ج 8 / 499 ح 2 وج 16 / 412. (3) حماد بن عيسى: الجهني البصري جليل القدر من أصحاب الاجماع، روى عن الصادق والكاظم والرضا عليهم الصلوة والسلام: توفي سنة (208) أو (209)، حج خمسين سنة، ثم خرج بعد الخمسين حاجا فلما صار في موضع الاحرام دخل يغتسل فجاء الوادي فحمله فغرقه الماء، رحمة ا عليه. (4) حريز بن عبد ا: أبو محمد الازدي الكوفي مولى الازد، أكثر التجارة إلى سجستان في السمن والزيت، قيل: روى عن الصادق والكاظم عليهما السلام. (5) بحر السقاء: بن كنيز البصري أبو الفضل المتوفى سنة (160). (6) في البحار: بينما. (7) الهدبة (بضم الهاء وسكون الدال المهملة): خمل الثوب وطرته، وبالفارسية: ريشهء ريزهء جامه.
